

وقعت دولة قطر على اتفاقية حظر الألغام في 4 ديسمبر 1997، و صدقت عليها في 13 أكتوبر 1998، و أصبحت دولة طرف في 1 ابريل 1999. و لم تتخذ قطر اية تدابير قانونية وطنية لتنفيذ الاتفاقية<sup>1</sup>. وعلى كل الاحوال فقد افادت قطر في ابريل 2006 بانها قد اسست لجنة وطنية لنزع السلاح من بين واجباتها اسداء النصح للسلطات الحكومية حول الحاجة لتشريع وطني لتنفيذ اتفاقيات نزع السلاح بما فيها اتفاقية حظر الألغام<sup>2</sup>.

و قد ارسلت قطر تقريرها الثالث للمادة السابعة في 16 مارس 2006، و الذي يغطي الفترة من 1 ابريل 2005 حتى 31 مارس 2006<sup>3</sup>. و قد شاركت قطر في الاجتماع السادس للدول الاطراف لاتفاقية حظر الألغام الذي عقد في زغرب بکروواتيا خلال نوفمبر و ديسمبر 2005. كما شاركت في اجتماعات اللجنة الدائمة للاتفاقية في جنيف في يونيو 2005 و مايو 2006. و رغم كونها غير طرف في اتفاقية الاسلحة التقليدية، فقد حضرت قطر كمراقب الاجتماع السنوي للدول الاطراف في البروتوكول الثاني المعدل لهذه الاتفاقية حول الألغام في نوفمبر 2005. و قد قالت قطر عدة مرات انها لم تنتج او تصدر ابدا الغاما مضادة للافراد، كما لا تمتلك مخزون الغام من اي نوع<sup>4</sup>. كما اخبر ضابط عسكري مرصد الألغام الارضية بان لدى قطر مخزون تدريبي صغير من الألغام المضادة للافراد الهيكلية (بدون كبسولات او مفجرات)<sup>5</sup>. و لم تشارك قطر في النقاشات المكثفة التي تدور بين الدول اطراف الاتفاقية حول المسائل المتعلقة بمفهوم و تنفيذ المواد 1 و 2 و 3 من اتفاقية منع الألغام: حول حظر المساعدة على الاعمال المحظورة في الاتفاقية (خاصة اثناء العمليات العسكرية المشتركة مع دول غير اطراف في الاتفاقية)، و الألغام المضادة للمركبات المزودة بكبسولات حساسة او اجهزة مضادة للتناول، و عدد الألغام المسموح الاحتفاظ به لاغراض التدريب. فالموضوع الاول (حظر المساعدة على الاعمال المحظورة في الاتفاقية) على وجه الخصوص ذات صلة بقطر، فقبل غزو العراق في مارس 2003، خزنت الولايات المتحدة الامريكية و هي دولة غير طرف في اتفاقية حظر الألغام ما يقرب من احد عشر الف لغم مضاد للافراد في موقعين في قطر<sup>6</sup>. و لم تصرح قطر اذا ما كانت الألغام الامريكية المخزنة في قطر تقع تحت سيطرتها او ولايتها القضائية<sup>7</sup>. و قد اخبرت وزارة الخارجية القطرية مرصد الألغام الارضية بانه لن يحمل او ينقل او يخزن اي مواطن قطري الغاماً مضادة للافراد مع الولايات المتحدة<sup>8</sup>. كما اخبر ضابط عسكري مرصد الألغام الارضية بان قطر لن تشارك في اي أنشطة عسكرية يقوم فيها الشريك العسكري بزرع الغام في مقدمة موقع التحالف<sup>9</sup>.

<sup>1</sup> في مايو 2003 اخبرت وزارة الخارجية مرصد الألغام الارضية بانه "ليس هناك حاجة انية لاصدار تشريع وطني لان قطر ليس لديها مشكلة الغام، كما انها لا تستخدمها". ترجمة غير رسمية بواسطة مرصد الألغام ردا على اسئلة مرصد الألغام الارضية من وزارة الخارجية القطرية بتاريخ 17 مايو 2003.

<sup>2</sup> ترجمة غير رسمية بواسطة مرصد الألغام لتقرير المادة 7 النموذج ا بتاريخ 16 مارس 2006.

<sup>3</sup> لم تقدم التجديد السنوي للعام 2004 و الذي كان مقررا لة 30 ابريل 2005. و طبقا للامم المتحدة فقد ارسلت قطر تقرير المادة السابعة الاول و الذي كان مقررا لة 27 سبتمبر 1999 في 23 ابريل 2003، رغم ان التقرير نفسه مؤرخ في 3 اغسطس 2002 و يغطي الاعوام 2001 و 2002. كما ارسلت تقريرها الثاني في 31 مارس 2004 و الذي يحتوي لا شيء و دون اية معلومات جديدة.

<sup>4</sup> ترجمة غير رسمية بواسطة مرصد الألغام لكلمة قطر امام الاجتماع الخامس للدول الاطراف لاتفاقية حظر الألغام في بانجوك بتايلاند يوم 16 سبتمبر 2003، و كذلك ردا على اسئلة مرصد الألغام الارضية من وزارة الخارجية القطرية بتاريخ 17 مايو 2003، و تقرير المادة 7 بتاريخ 3 اغسطس 2002.

<sup>5</sup> مقابلة مع العقيد/ حسن المهندي و المقدم/ فرج العديبة في جنيف يوم 6 فبراير 2003.

<sup>6</sup> افاد الجيش الامريكي في يوليو 2002 بانه حرك معدات و ذخائر من قطر الى الكويت، لكن لم يكن من الواضح ما اذا كانت الألغام قد حركت ام لا: انظر خبر لتشارلز الدينجر بعنوان "الولايات المتحدة تحرك اسلحة في تدريب نقل" بتاريخ 5 سبتمبر 2002 في وكالة رويترز للانباء بواشنطن.

<sup>7</sup> اخبر ضباط عسكريين قطريون مرصد الألغام الارضية بان هناك اتفاقية تعاون بين قطر و الولايات المتحدة فيما يتعلق بمعسكر السالية، و ان الولايات المتحدة هي المسؤولة عن امن المعسكر. و اي الغام مضادة للافراد تقع تحت ولاية قطر القضائية او سيطرتها كان من المطلوب تدميرها او ازلتها قبل الميعاد النهائي المحدد في 1 ابريل 2003 لاستكمال تدمير المخزون. مقابلة مع العقيد/ حسن المهندي و المقدم/ فرج العديبة في جنيف يوم 6 فبراير 2003.

<sup>8</sup> ردا على اسئلة مرصد الألغام الارضية من وزارة الخارجية القطرية بتاريخ 17 مايو 2003.

<sup>9</sup> مقابلة مع العقيد/ حسن المهندي و المقدم/ فرج العديبة في جنيف يوم 6 فبراير 2003.

وقطر غير متأثرة بالالغام<sup>10</sup> و لم يكن هناك تقارير عن ضحايا الغام في قطر، لكن في يناير 2006 اصيب قطريان باصابات بالغة و قتل موريتاني عندما سارت سيارتهم فوق لغم ارضي بجوار قرية بير موغري في موريتانيا<sup>11</sup> .  
و لم تتبرع قطر لاي برنامج مكافحة الغام دولي منذ 1999، عدا منحة عبارة عن مساعدات محمولة للسودان ليتم توزيعها بواسطة السلطة الوطنية للاطراف الصناعية و الاجهزة التعويضية في الخرطوم عام 2006<sup>12</sup> .و تنبوء امراة قطرية منصب مقرر الامم المتحدة الخاص بالاعاقة و في مارس 2005 نظمت الندوة العربية البرلمانية حول تشريعات الاعاقة لمناقشة تنفيذ الاتفاقية المقترحة الشاملة حول حماية و تروبيج حقوق و كرامة الاشخاص ذوي الاعاقة<sup>13</sup> .

---

<sup>10</sup> تقرير المادة 7 النموذج س، قطر امام الاجتماع الخامس للدول الاطراف لاتفاقية حظر الالغام في بانجكوك بتايلاند يوم 16 سبتمبر 2003، وكذلك ردا على اسئلة مرصد الالغام الارضية من وزارة الخارجية القطرية بتاريخ 17 مايو 2003  
<sup>11</sup> خبر بعنوان "سيارة سياحية تسير فوق لغم ارضي،مقتل موريتاني و اصابة قطريين"، كتبة احمد محمد في وكالة AP بتاريخ 10 يناير 2006.  
<sup>12</sup> بريد الكتروني من شادا نجم الين منسقة مساعدة الضحايا،مكتب مكافحة الالغام باخرطوم بتاريخ 25 ابريل 2006.  
<sup>13</sup> "اعلان عمان حول تشريعات الاعاقة"، عمان بالاردن 16-17 مارس 2005.